



وزير التربية والتعليم العالي وائب ناصر بن العبد  
50th Anniversary of the issuance of the Constitution of the State of Kuwait  
١٣٦٢ - ٢٠١٢

THE PUBLIC AUTHORITY

FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING

المَهْيَةُ الْعَامَةُ  
لِلتَّعْلِيمِ الْتَّطْبِيقِيِّ وَالْتَّدْرِيبِ



المَهْيَةُ الْعَامَةُ  
لِلتَّعْلِيمِ الْتَّطْبِيقِيِّ وَالْتَّدْرِيبِ

الإدارية

٢٠١٢ مارس ٤

التابع

تابع قرار رقم (٢٠١٢/٧١٢)

بيان إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

## لائحة

## قواعد وإجراءات

### دعم الأبحاث العلمية

بالهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب

الصادرة بقرار الهيئة رقم ٢٠١٢/



الإشارة :  
٢٠١٢ مارس ٢

التاريخ :

قرار رقم ٦٦٢ / ٢٠١٢

بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

المدير العام

- بعد الاطلاع على أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم ١٩٨٢/٦٣ في شأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب وتعديلاته.
- وعلى لائحة التوظيف لأعضاء هيئة التدريس والتدريب الصادرة بالقرار رقم ٨٧/٥٣٧.
- وعلى ما قرره مجلس إدارة الهيئة بتاريخ ٢٠١٢/١/٣١ في اجتماعه رقم (١٢١) بشأن الموافقة على إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية الجديدة.
- وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل .

نقرة

مادة أولى: يعمل بأحكام لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة المرفقة لهذا القرار.

مادة ثانية: على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار والعمل بموجبه اعتباراً من ٢٠١٢/١/٣١ ويلغى كل ما يتعارض مع اللائحة المرفقة من أحكام أو قرارات أخرى.

المدير العام



THE PUBLIC AUTHORITY

FOR APPLIED EDUCATION &amp; TRAINING

الذكرى الخمسين لـ تأسيس دولة الكويت  
50th Anniversary of the Issuance of the Constitution of the State of Kuwait  
1962 - 2012

المؤسسة العامة  
للتعليم التطبيقي والتدريب



الإسراء

٢٠١٢ مارس ٢٤

التابع

تابع قرار رقم (٦١٢) ٢٠١٢

### بيان إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

#### المقدمة

يشكل نظام دعم الأبحاث العلمية في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب القاعدة الأساسية التي من خلالها يقوم قطاع التعليم التطبيقي والبحوث بتمويل منح الأبحاث، وذلك لدعم وتعزيز الاهتمام البحثي في الهيئة الذي يهدف إلى تحقيق الإبداع العلمي لدى أعضاء هيئة التدريس والتدريب.

ويقدم التمويل على شكل منح وعقود تهدف إلى تحقيق أهداف البحث العلمي وفقاً للوائح وإجراءات الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب ، وذلك حتى يتمكن الحاصل على المنحة من متابعة مراحل تنفيذ البحث المعتمد ، وحتى تتمكن الهيئة من توفير مصادر دعم خارجية تساهم في تعزيز وتشجيع المشاركات البحثية في الهيئة بغرض تحقيق التميز ، وتتضمن جميع الأبحاث في قطاع التعليم التطبيقي والبحوث إلى إجراءات مراجعة وتقدير موحدة ؛ ولهذا الغرض يوفر القطاع نظام لمراجعة الأبحاث يضم محكمين ولجان متخصصة لضمان أن يكون البحث المقوم على مستوى علمي رفيع ويساهم بتعزيز القدر العلمي ويعتبر هذا النظام القاعدة الأساسية التي من خلالها تتم الموافقة على تمويل البحث المقدم ، وقد قام قطاع البحث بتطوير لائحة دعم الأبحاث العلمية بما يواكب التطور في كلفة ونوعية الأبحاث المقدمة من أعضاء هيئة التدريس والتدريب ، وفي سبيل ذلك وفر قطاع البحث ما يسمى "لائحة دعم الأبحاث" التي تتضمن الإجراءات والإرشادات ، حتى يسهّل على الباحثين اتباع الخطوات المناسبة لتنفيذ مشاريعهم البحثية ؛ ويشمل صنف دعم

البحث عشر تخصصات متعددة يتبعها الباحث وهو مكتوب على شاشة WORD العربي



الاستاذ

التاريخ

٢٠١٢ مارس ٢٧

تابع قرار رقم ٦١٢ / ٢٠١٢

بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

الباب الأول  
التعريفات والاعتراضات

مادة (١) التعريفات :

- **البحث العلمي:** هو الإنجاز المتميز الذي يعالج ويطور فكرة علمية، ويقوم على الأسس العلمية المعترف بها وينتسب إليها جهود فردية أو جهود مشتركة.
- **مشروع البحث:** هو مشروع البحث العلمي الذي يتقدم به الباحث سواء عضواً في هيئة التدريس أو التدريب ويقرره نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث ومن ثم تدعمه إدارة البحوث وفقاً لأحكام اللائحة.
- **الباحث الرئيسي:** هو عضو هيئة التدريس والتدریب بالهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدریب الذي يكون له دور رئيسي في مشروع البحث ويرأس المجموعة المشاركة في البحث ويتولى الإشراف على هذه المجموعة وإدارة المشروع بتقديم بحث علمي ويتحمل مسؤولية متابعة خطة البحث ، وتحديد المصادر وتقويمها ، وإدارة عملية تنفيذ البحث بما يتفق مع بنود المنحة أو العقد.
- **الباحثون المشاركون:** هم من أعضاء هيئة التدريس أو التدريب في الهيئة، أو الباحثين العاملين في مجال الأبحاث في المؤسسات، والوزارات، والمعاهد المعتمدة أكاديمياً من داخل وخارج الكويت ، ولهم مهام محددة في نموذج طلب البحث ، بحيث يكون تنفيذ هذه المهام أساساً لتحقيق الأهداف المقررة للمشروع.
- **الباحثون المشاركون من لا يقيمون بصفة أساسية في دولة الكويت** فإنه يجب تنفيذه مسواعات المشاركون (السيرة الذاتية ، صور من المؤهلات العلمية) تقرها لجنة الأبحاث بالقسم العلمي لعرضها على لجنة الأبحاث بالهيئة ، بالإضافة إلى موافقة لجنة الأبحاث التحقيفية في الهيئة وذلك وفقاً لنحو اربع معايير

१ अपने पात्रों की विवरणों का लिखना।  
 २ अपने पात्रों की विवरणों का लिखना।  
 ३ अपने पात्रों की विवरणों का लिखना।

---

**प्रश्न (१) विवरणः**

( ۱۰ )



תְּמִימָנָה תְּמִימָנָה תְּמִימָנָה תְּמִימָנָה תְּמִימָנָה תְּמִימָנָה

Digitized by srujanika@gmail.com

四百一

六一

۱۱۰۱



תְּהִלָּה שְׁמַנְיָה תְּהִלָּה  
אֶלְעָזֶר כָּפָר

FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING  
THE PUBLIC AUTHORITY

1962-2012  
50th Anniversary of the Discovery of the Solid State



الرَّبُّ يَعِزِّزُ بِكُمْ مَا تَحْتَ يَدِكُمْ عَلَى مَنْ يَرِيدُ لَهُ شُرُورًا فَلَا يَكُونُ  
50th Anniversary of the Issuance of the Constitution of the State of Kuwait  
1962 - 2012

THE PUBLIC AUTHORITY  
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING

الهيئة العامة  
للتعليم التطبيقي والتدريب



٢٠١٢ مارس ٢

الإشارة:

التاريخ:

تابع قرار رقم (١٣) ٢٠١٢/٦

بيان إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

- ٤. ربط سياسات البحث العلمي بأهداف الهيئة واحتياجات المجتمع .
- ٥. دعم وتنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس والتدريب.
- ٦. استنباط مفاهيم ونظريات وكذلك أجهزة علمية جديدة لدراسة الظواهر المختلفة.

مادة (٣): اللجان والإدارات المختصة:  
١- لجنة البحث التطبيقي :

لجنة البحث التطبيقي بقطاع التعليم التطبيقي والبحث بالهيئة هي اللجنة العليا المختصة بوضع الخطط اللازمة لتطوير الأبحاث في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب. ويتولى رئاسته هذه اللجنة نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحث وعضوية مساعد مدير الكليات للشؤون الأكademie ومدير إدارة البحث مقررا .

مهام اللجنة : تتولى تحديد المتطلبات والسياسات والأولويات البحثية للهيئة وتوفير الموارد اللازمة ووضع الخطط القصيرة والطويلة المدى وفقا للأولويات البحثية للهيئة .

كما تقوم اللجنة بشجاع وتطوير دعم البحث التطبيقي في مختلف التخصصات ذات الاتصال المباشر باحتياجات دولة الكويت ومنطقة الخليج العربي ، وضمان تعريف إعلامي أوسع بإنجاز الأبحاث وذلك لإتاحة الفرصة في المجتمع للاستفادة من تلك النتائج ، وعلاوة على ذلك فإن اللجنة مسؤولة بشكل مباشر عن توجيه ميزانية الأبحاث في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب ومراجعة وتطوير سياسات البحث العلمي بالهيئة وتقديمها ومتابعتها، وكذلك الإشراف على النشاط البحثي بصفة عامة ودراسة مشاريع الأبحاث المقترنة لتمويلها واتخاذ الإجراءات لتنفيذها.



لذكرى إصدار الدستور للدولة الكويتية ولتحفيز وتنمية الابحاث  
50th Anniversary of the Issuance of the Constitution of the State of Kuwait  
1962 - 2012

THE PUBLIC AUTHORITY  
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING

الهيئة العامة  
للتعليم التطبيقي والتدريب



الإشارة : .....  
٢٠١٢ مارس ٢٠١٢ : التاريخ

تابع قرار رقم (٢٠١٢/٦١٩)

### بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

#### ٢- إدارة البحث:

الإدارة المنوط بها مهام تنفيذ سياسة الهيئة للأبحاث من خلال الإدارة والتنسيق والإشراف على النشاط البحثي في الهيئة بالتنسيق مع لجنة البحوث التطبيقية بقطاع التعليم التطبيقي والبحث، وتعمل الإدارة على تحفيز أعضاء هيئة التدريس والتدريب على إجراء البحوث الأصلية والمبتكرة التي تسهم في إثراء المعرفة المتخصصة وتكريسها لخدمة المجتمع ومن خلالها يتم متابعة تطور المشاريع البحثية وتنفيذها والاستفادة منها، ولها في سبيل ذلك ما يلي:

- ١- تلقي مشاريع أبحاث أعضاء هيئة التدريس والتدريب ومراجعتها تمهيداً لتمويلها وذلك بالتنسيق مع لجنة البحوث التطبيقية.
- ٢- مراجعة ميزانية البحث العلمي وسبل دعمها.
- ٣- تنفيذ البحوث على مستوى كليات ومعاهد الهيئة، ومتابعة تقييمها.
- ٤- المساعدة في نشر نتائج البحث .

بالإضافة إلى ذلك تقوم الإدارة باعتماد مشاريع البحوث الجديدة ذات الميزانية المحددة ( أقل من ٠٠٠ د.ك ) والتعجيل بتنفيذ إجراءاتها الإدارية بعد تحكيمها من قبل الكلية والموافقة عليها من قبل لجنة البحوث التطبيقية. أما البحوث التي تزيد ميزانيتها عن ٣٠٠٠ دينار كويتي فيتم اعتمادها بعد النظر في تقارير المحكمين.

- ٥- إعداد الميزانية التقديرية للأبحاث العلمية المدعومة من الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب .

#### ٣- لجنة الأبحاث في الكلية :

هي الجهاز الأساسي الذي يعمل على تشجيع وتطوير البحث العلمي بالكلية ومراجعته ومتابعته وتوفير المعلومات والسجل المتكامل لنشاط الأبحاث الممولة لأعضاء هيئة التدريس بالكلية المعنية





لذكرى إصدار الدستور للدولة الكويتية في 19 مارس 1962 - الذكرى الـ 50  
50<sup>th</sup> Anniversary of the Issuance of the Constitution of the State of Kuwait  
1962 - 2012

THE PUBLIC AUTHORITY  
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING

المَهَاجِهُ الْعَامَهُ  
لِلنازِلِهِ الْتَطْبِيقِيِهِ وَالْتَدْرِيِهِ



الإشارة :

٢٠١٢ مارس ٤٧

التاريخ :

تابع قرار رقم (٦١٨) ٢٠١٢

### بيان إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

أعضاؤها: هم مساعد العميد للشؤون الأكademية ( رئيساً ) أو من ينوب عنه ورؤساء لجان الأبحاث على مستوى الأقسام العلمية، وأي أعضاء يرى رئيس لجنة البحث بالكلية إضافتهم إلى تشكيل اللجنة بعد التشاور مع عميد الكلية.

**مهام اللجنة :** مراجعة مقترنات الأبحاث وتقويمها وتعديلها مع الباحث الرئيسي قبل إرسالها إلى إدارة البحث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث ، و توفير المعلومات الإضافية للتقويم المناسب عندما يكون مطلوباً ، وتحديد مسار النشاط البحثي والأولويات على مستوى الكلية ، كما تتولى مهمة مراجعة مشاريع الأبحاث ذات الميزانية أقل من ٣٠٠٠ دينار للتحقق من مستواها ، وذلك من خلال تحكيمها وتقويمها داخلياً ، كما تتولى اللجنة أيضاً فحص المشاريع ذات الميزانيات التي تزيد عن ٣٠٠٠ دينار ومراجعة تقارير المتابعة ورفع التوصيات إلى رئيس القسم العلمي ومن ثم إلى لجنة الأبحاث بالكلية وترفع إلى إدارة البحث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث .

#### ٤ - لجنة الأبحاث بالقسم العلمي :

هي الجهاز الأساسي الذي يعمل على تشجيع أعضاء هيئة التدريس على البحث العلمي بالقسم العلمي.  
أعضاؤها : يترأسها أحد أعضاء هيئة التدريس بالقسم من ذوي الكفاءة العلمية والإنجازات البحثية المتميزة وثلاثة من أعضاء القسم وتتولى مهمة تطوير خطة الأبحاث للقسم العلمي مع التأكد من أنها تتفق مع أهداف القسم العلمي ويتم اختيار أعضاء هذه اللجنة عن طريق مجلس القسم العلمي.

**مهام اللجنة:** مراجعة طلبات الباحث الرئيسي المتعلقة بالمشروع من حيث المزايا الفنية للبحث المقترن بأصلية الفكرة، والابتكار، وخطة ومنهجية البحث، وعدم التكرار... الخ ) ومساعدة الباحثين من أعضاء هيئة التدريس على إعداد طلبات دعم البحث العلمي وفقاً لقواعد وإجراءات المتبعة لدعم الأبحاث العلمية بالهيئة ومن ثم اعتمادها من رئيس القسم وعرضها على لجنة الأبحاث بالكلية كما أن رئيس اللجنة يتولى تقديم المعلومات لمساعد العميد للشؤون الأكademية لمساعدة في التحكيم داخل الكلية .



٤٧ مارس ٢٠١٢

الإشارة :  
التاريخ :

تابع قرار رقم (٦٩٢/٢٠١٢)

بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

الباب الثاني

فـ ١- الأبحاث الممولة

يتم تمويل الأنشطة البحثية من خلال عقود المنح ، ويتم الدعم على أساس المقترنات التي يتقدم بها أعضاء هيئة التدريس والتدريب بالهيئة ، والتي تتضمن مواضيع يحددها الباحث بحسب أولوياتها أو مواضيع يتم تحديدها من قبل المؤسسات الخارجية التي تشارك في برامج الهيئة لتمويل المشاريع .

مادة (٤) فـ ١- العقود المتاحة:

أ - عقود أبحاث الهيئة :

وتعتبر هذه العقود الفئة الرئيسية ضمن برنامج أبحاث الهيئة، وتهدف إلى تشجيع إنجاز الأهداف البحثية ممثلة في مشروعات الأبحاث الكاملة التي يتقدم بها أعضاء هيئة التدريس والتدريب ، وعلى أعضاء هيئة التدريس و التدريب التقدم بنموذج " طلب دعم بحث " إلى إدارة البحث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث عبر القنوات الصحيحة على أن يشمل هذا الطلب خطة البحث المقترن ، أهداف البحث ،خلفية العلمية للمشروع وكذلك قائمة بجميع المراجع والمصادر والميزانية التقديرية للمشروع . و لعقود الأبحاث وقت محدد للدعم فهي حتى نهاية السنة الدراسية ، أما المدة الإجمالية لعقد البحث فتتراوح بين سنة واحدة إلى ثلاثة سنوات ، ولا يجوز تمديد فترة الدعم أو زيادة الدعم المخصص إلا إذا تقدم الباحث الرئيسي بطلب يتضمن مسوغات كافية بواسطة مساعد العميد للشؤون الأكademie وبموافقة لجنة البحث التطبيقي. وفي نهاية مدة العقد يعطى الباحث الرئيسي مهلة شهرين لإعداد التقرير النهائي.

ب - عقود الأبحاث الخارجية :

لقد تم وضع فئة الدعم الجديد هذه لتعزيز العلاقة ما بين أبحاث الهيئة و المؤسسات الأخرى في المجتمع، وذلك بهدف تقليل قضايا معينة من خلال عقود منح أبحاث خارجية.



الإشارة : ٢٠١٢ / ٦٦  
التاريخ : ٢٠١٢ / ٦٦

تابع قرار رقم (٢٠١٢ / ٦٦)

### بيان إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

والهدف الرئيسي من هذه الأبحاث هو استثمار القدرات العلمية لأعضاء هيئة التدريس و التدريب بالهيئة لمعالجة القضايا التي تواجه القطاعات العامة والخاصة في المجتمع من خلال أبحاث تطبيقية و تعاقدية ، وذلك بأن تقوم هذه الجهات بتحديد أهم ما يواجهها من قضايا تشكل عقبات أمام تحقيق أهدافها ، وستقوم الهيئة باتخاذ هذه القضايا كمشاريع بحثية خاضعة لنفس القواعد والأنظمة الموضوعة لمنح البحث بالهيئة على أن تتکفل الجهة المستفيدة بما لا يقل عن ٥٪ من التكالفة الإجمالية للمشروع(هذه النسبة قابلة للتعدل بموافقة لجنة البحوث التطبيقية). ويجب أن يكون الباحث الرئيسي في هذه المشاريع أحد أعضاء هيئة التدريس أو التدريب في الهيئة بينما يجوز أن يكون الباحث المشارك من جهة أخرى غير الهيئة إذا توافرت فيها الشروط المقررة. وعلاوة على ذلك يجب أن ينطبق على موضوع البحث المعايير الموضوعية، وسوف يتم مراجعته محلياً وخارجياً بناء على الميزانية المقترحة.

#### د- عقود مشاريع لخدمة الهيئة:

تقدم هذه العقود لمشاريع الأبحاث ذات الطبيعة الخاصة ببعض الموضوعات والمشكلات التي تخص الهيئة والتي من شأنها دفع مسيرة العمل بالهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب وتتضمن هذه المشاريع لقواعد خاصة بكل مشروع على حده تحدها لجنة البحوث التطبيقية من حيث التمويل والتحكيم والتقارير والإنتاجية (انظر جدول 2)



الإشارة :

٢٠١٢ مارس ٢٧

التاريخ :

تابع قرار رقم ( ٦١٢ ) ٢٠١٢

بيان إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

جدول رقم ( ١ ) عقود أبحاث

المنحة	النوع وإجراءاتها	المدة	مستوى الدعم	المسوغ
- تقدم الطلبات خلال السنة الدراسية بواسطة رئيس لجنة البحوث بالكلية إلى إدارة البحث بالهيئة، وذلك ليتم الحصول على الدعم من ميزانية العام الجاري.	- يتم استلام تقارير المتابعة والتقرير النهائي للمشروع وفق الشروط المتفق عليها عند توقيع العقد ويجب أن لا تقل عن تقريرين خلال السنة الواحدة.	- يتم قبول طلبات دعم الأبحاث الخارجية على مدار العام.	- يتم تراخيص ميزانيتها من قبل نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث.	- دعم مشاريع الأبحاث المؤدية لنتائج مبتكرة أو إسهام معرفي جديد، وبما يتفق مع أهداف التدريس والتدريب والبحث العلمي بالهيئة.
- الموافقة على الاستمرار في دعم البحث تكون بناءً على أساس تقييم تقارير المتابعة التي ترفع إلى لجنة البحوث التطبيقية.	- يتم تسليم تقارير عقود الأبحاث الخارجية وفق الشروط المتفق عليها عند توقيع العقد.	- من سنة إلى ثلاثة سنوات.	- على أساس المتطلبات الواردة في الطلب.	- دعم مشاريع الأبحاث المؤدية لنتائج مبتكرة أو إسهام معرفي جديد، وبما يتفق مع أهداف التدريس والتدريب والبحث العلمي بالهيئة.
- تقدم الطلبات خلال السنة الدراسية بواسطة رئيس لجنة البحوث بالكلية إلى إدارة البحث بالهيئة، وذلك ليتم الحصول على الدعم من ميزانية العام الجاري.	- يتم استلام تقارير المتابعة والتقرير النهائي للمشروع وفق الشروط المتفق عليها عند توقيع العقد ويجب أن لا تقل عن تقريرين خلال السنة الواحدة.	- يتم تراخيص ميزانيتها من قبل نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث.	- على أساس المتطلبات الواردة في الطلب.	- دعم مشاريع الأبحاث المؤدية لنتائج مبتكرة أو إسهام معرفي جديد، وبما يتفق مع أهداف التدريس والتدريب والبحث العلمي بالهيئة.



الإشارة :  
٢٠١٢ مارس

تابع قرار رقم (٦٦٦) ٢٠١٢

**بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة**

**قواعد وإجراءات يجب مراعاتها :**

١- تمنح مدة شهرين لتقديم التقرير النهائي للمشروع.

٢- التقارير المالية يكون موعدها قبل نهاية السنة المالية (قبل ١٥ مارس من كل عام).

٣- الصرف على مشروع البحث يتم بناء على المدة المعتمدة للبحث وليس على السنة المالية للبحث.  
يتم تحديد مدة مشاريع الأبحاث الخارجية وفق الشروط المتفق عليها عند توقيع العقد، أما بالنسبة لفترة التمديد فيجب أخذ موافقة الجهة الممولة للبحث.

**جدول رقم ( ٢ ) عقود مشاريع خدمة الهيئة**

المسوغ	- دعم مشاريع أبحاث لتطوير الخدمات والتسهيلات الأكاديمية سواء في مجال التدريس والتدريب أو الأبحاث التي من شأنها دفع مسيرة العمل بالهيئة والخروج بتوصيات ومقترنات لتلك الموضوعات التي تخص الهيئة.
مستوى الدعم	- على أساس المتطلبات الواردة في طلب نموذج الدعم.
المدة	- بعد أقصى ٣ سنوات.
المنحة	- تقدم الطلبات على مدار السنة المالية بواسطة نواب المدير العام وبموافقة المدير العام إلى إدارة البحث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث ليتم الحصول على دعم من ميزانية العام الجاري ويتم اعتماده من قبل المدير العام. - يتم تحكيمها وفق قواعد خاصة يحددها نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث
التقارير	- يتم تسليم تقارير المتابعة والتقرير النهائي للمشروع وفق الشروط المتفق عليها عند توقيع العقد ويجب ألا يقل عن تقريرين خلال السنة الواحدة. - الموافقة على استمرار دعم البحث يكون بناءً على تقييم تقارير المتابعة.

الخط



الذى يعيش بلعاً وتنفس على وتره وذئب  
50th Anniversary of the Issuance of the Constitution of the State of Kuwait  
1962 - 2012

THE PUBLIC AUTHORITY  
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING

المَهَيَّةُ الْعَامَّةُ  
لِلتَّطَبِيقِ وَالنَّدْرِيبِ



الإشارة :

٢٧ مارس ٢٠١٢

التاريخ :

تابع قرار رقم (٦١٢ / ٦١٢)

### بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

#### الباب الثالث طلب الدعم

##### **مادة (٥) إجراءات طلب دعم البحث العلمي من الهيئة:**

يقوم الباحث الرئيسي بإعداد طلب الدعم عن طريق نموذج الطلب الموحد "نموذج طلب دعم البحث الإلكتروني"، كما يمكنه الاتصال بمنسق الأبحاث بالقسم العلمي للحصول على مساعدته في إعداد المقترن. وتمت المصادقة على طلبات دعم الأبحاث على مستوى القسم العلمي، وترفع إلى مساعد العميد للشؤون الأكademية لعرضها على لجنة الأبحاث بالكلية، ومن ثم إلى إدارة البحث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث. وتستقبل إدارة البحث طلبات مشاريع الأبحاث خلال السنة الدراسية ، وعلى الباحث أن يقدم مقتراحات بحثه بتفصيل تام مبيناً الخلفية العلمية للبحث وكذلك خطة البحث والطرق التي سوف تستخدم في تنفيذ البحث. هذا بالإضافة إلى الأهداف التي يرمي البحث لتحقيقها في الفترة ذاتها. ويؤدي هذا النوع من الدعم المالي للبحث عادة إلى نشر نتائج ومعلومات في المرحلة الأخيرة من المشروع. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الفترة الزمنية المعطاة للأبحاث الممولة تتراوح من سنة إلى ثلاثة سنوات. أما المشاريع البحثية التي يتوقع لها أن تستغرق في تنفيذها أكثر من ثلاثة سنوات، فيجب أن تقدم على مراحل مما يساعد سهولة التنفيذ ويضمن الاستقلال الأمثل للدعم المالي كما يضمن استمرارية عملية متابعة المشروع.

ويجب الإشارة إلى أن مشاريع الأبحاث الجماعية تحظى بالتشجيع، على أن يتولى أحد الباحثين مسؤولية الباحث الرئيسي عند مرحلة إعداد الطلب. ويتعاون الباحث الرئيسي مع رئيس القسم العلمي المعنى للتأكد من توافر: الوقت اللازم من الباحث الرئيسي، والدعم الفني، والتسهيلات المكانية، وأعمال السكرتارية... وغيرها.

- يجب أن يوقع الباحث الرئيسي كطرف ثانٍ مع الهيئة التي تمثل الطرف أول على عقد منحة البحث العلمي.



٢٠١٢ مارس ٢٧

الإشارة :

التاريخ :

تابع قرار رقم (٦١٢/٢٠١٢)

### بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

**مادة (٦) فئات تحكيم مشاريع الأبحاث المدعومة من الهيئة العامة للتغليم التطبيقي والتدريب :**  
تختلف إجراءات تقويم المشاريع باختلاف الميزانية التقديرية للمشاريع كما هو مبين:

- ١- المشاريع التي لا تزيد عن ٣٠٠٠ د.ك يتم تحكيمها من قبل محكم واحد من القسم العلمي في الكلية المعنية يتم تعينه بواسطة رئيس لجنة البحث الكلية، وتخصع هذه المشاريع إلى مراجعة فنية عن طريق القسم العلمي المختص، وباستخدام النماذج المتوفرة لدى إدارة البحث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث، ويقدم التقويم إلى لجنة البحث التطبيقي بواسطة رئيس لجنة البحث بالكلية وبتوصية من لجنة أبحاث الكلية.
- ٢- المشاريع التي تتراوح ميزانيتها من ٣٠٠١ إلى ٦٠٠٠ د.ك. يتم تحكيمها من قبل محكم (١) واحد من داخل الكويت أو خارج الكويت عن طريق لجنة البحث التطبيقي ويتم اعتمادهم من قبل نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث.
- ٣- المشاريع التي تتراوح ميزانيتها من ٦٠٠١ إلى ٩٠٠٠ د.ك. يتم تحكيمها من قبل محكمان (٢) اثنان أحدهما من داخل الكويت وأخر من خارج الكويت عن طريق لجنة البحث التطبيقي ويتم اعتمادهم من قبل نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث.
- ٤- المشاريع التي تزيد عن ٩٠٠٠ د.ك. يتم تحكيمها من قبل (٣) ثلاثة محكمين أحدهم من داخل الكويت وأثنان من خارج الكويت عن طريق لجنة البحث التطبيقي ويتم اعتمادهم من قبل نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث.
- ٥- مشاريع الأبحاث المدعومة من الجهات الخارجية تحكم من قبل الجهة الممولة للبحث.

#### قواعد وأحكام عامة:

- على الباحثين الجدد أو حديثي التخرج أو الذين لم يحصلوا على دعم سابق أن يتقدموا بطلب الدعم تحت فئة المشاريع التي لا تزيد عن ٣٠٠٠ د.ك. وذلك لتطوير إمكانياتهم البحثية وتطوير مبدأ ومفهوم البحث العلمي التطبيقي والتعرف على متطلبات منح البحث.





الإشارة : ٢٠١٢ مارس ٢٧  
التاريخ :

تابع قرار رقم ( ٦١٢ / ٢٠١٢ )

**بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة**

- يجب أن يكون الباحث الرئيسي حاصل على درجة الدكتوراه وذلك للمشاريع التي تزيد عن ٩٠٠٠ د.ب.
- يمكن أن يتقدم الباحث الرئيسي بثلاثة مشاريع في آن واحد على أن تمول الهيئة مشروعين فقط والثالث يمول عن طريق مؤسسات بحثية أخرى، كما يمكنه المشاركة في مشروع ممول آخر بصفته باحثاً مشاركاً.
- يقوم مساعد العميد للشؤون الأكademية في الكلية المعنية بدراسة الجوانب غير الفنية للمشروع ( مثل أخلاقيات المهنة للأبحاث التي تحتاج إلى تجارب على الجنس البشري والالتزام بقواعد السلامة من الإشعاعات... الخ ).
- طلبات الباحث الرئيسي المتعلقة بالمشروع يجب أن تحمل توصية لجنة الأبحاث بالقسم العلمي ولجنة الأبحاث بالكلية المعنية، حيث تقوم اللجنة بإعداد توصياتها وعرضها على إدارة البحث، ويتم اتخاذ القرار بالقبول أو الرفض على أساس تقديرات المحكمين، وأولويات الكلية، واعتبارات الميزانية.
- يتم تقويم جميع المشاريع بناء على قرارات المحكمين بالإضافة إلى معايير التقويم المتبعة بادة البحث وهي:
  - طلب الحصول على الدعم أول مرة.
  - الإنجازات السابقة لفريق البحث، والأداء السابق لمقدم الطلب على أنه باحث رئيسي أو باحث مشارك في المشاريع التي حصلت على دعم الهيئة.
  - مدى ملائمة المدة المقترحة للمشروع وميزانيته والجدول الزمني لتنفيذها.
  - يجب أن لا يتجاوز عدد الباحثين المشاركون في المشروع عن ثلاثة بالإضافة إلى الباحث الرئيسي، فالهيئة تشجع الجهد التعاونية بين أعضاء هيئة التدريس ضمن القسم الواحد وبين الأقسام والكليات، كما



الذكرى ٥٠ لبيان دستور الكويت  
50<sup>th</sup> Anniversary of the Issuance of the Constitution of the State of Kuwait  
١٩٦٢ - ٢٠١٢

THE PUBLIC AUTHORITY  
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING

الهيئة العامة  
للتربية التطبيقية والتدريب



الإشارة : ٢٠١٢/٧١٢  
التاريخ : ٢٠١٢/٧/٢٠

تابع قرار رقم (٢٠١٢/٧١٢)

### بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

تشجع الهيئة المشاريع التي تشارك في تمويلها جهات أخرى، وكذلك الجهدes البحثية التعاونية مع مراكز الأبحاث الخارجية.

- إيجابية البحث من الناحية التربوية والتطبيقية على الوجه الذي يخدم المجتمع والهيئة والكلية والقسم العلمي وذلك بتقديم الحلول للمشاكل الموجودة في المجتمع الكويتي. كما يجب أن يكون للبحث علاقة باهتمامات المجتمع الأساسية مثل الطاقة، التطور الصناعي، الصناعات البترولية الخاصة، مجالات ومشاكل البيئة في المجتمع والمنطقة، المصادر البحرية، الاستثمار، تقويم الأخطاء الصحية، الأمن الغذائي... وغيرها.

- مدى مساعدة المشروع البحثي في تدريب وتطوير مهارات القوى العاملة الوطنية واستخدام معدات جديدة أو استخدام طرق حديثة في مجالات عملهم.

• لا يحق لأعضاء هيئة التدريس والتدريب من لديهم إجازة تفرغ علمي داخل أو خارج الكويت الحصول على عقود بحثية من الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب أو من خارجها وكذلك المنتدبين خارجياً انتداباً كلياً.

• يتمتع كافة أعضاء هيئة التدريس والتدريب بحصولهم على عقود أبحاث من مؤسسات خارجية (محلية أو دولية) مثل: مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، والهيئة العامة للبيئة، ومكتب الإنماء الاجتماعي، والمركز العربي للبحوث التربوية لدولة الخليج العربي كذلك المؤسسات والمنظمات الدولية.

### باب الرابع تنفيذ الأبحاث

#### مادة (٧) قواعد وإجراءات تنفيذ الأبحاث العلمية:

- تقوم إدارة البحث بتيسير صرف الباحثين للمبالغ التي تخصص للأبحاث، وذلك وفقاً للوائح المالية بالهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.



الإشارة : .....  
التاريخ : ..... مارس ٢٠١٢

تابع قرار رقم ( ٦١٢ / ٢٠١٢ )

**بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة**

- تقوم إدارة البحث بإعداد كشف بالمبالغ التي تم صرفها يرسل للباحث الرئيسي مع الأخذ بالاعتبار بأن المبالغ المدرجة في ميزانية المشروع لسنة من السنوات لا يجوز ترحيلها إلى السنة التالية إلا في حالة التأخر في شراء وتوريد الأجهزة والبرامج ، وذلك بناء على طلب يقدم إلى إدارة البحث لتتم الموافقة عليه قبل نهاية السنة المالية.
- لا يجوز تحويل مخصصات بند المهمة العلمية أو الأستاذ الزائر إلى البنود الأخرى أو العكس.
- يتحمل الباحث الرئيسي المسئولية الكاملة لتنفيذ المشروع، إلا أنه وفي حال تعذر ذلك تحت ظروف طارئة يكلف الباحث الرئيسي أحد الباحثين المشاركين صلاحية تنفيذ المهام المكلفت بها، وإجراء المعاملات المالية، والإشراف على العاملين في المشروع ومن ثم تسليم التقارير الأولية والنهائية .
- لا يتم صرف المخصصات المالية للمشروع إلا بعد تحكيم التقارير الدورية والسنوية لضمان تطور سير العمل بالمشروع .

**بخضع شراء الأجهزة الرئيسية وبرامج الأجهزة الخاصة بعقود الأبحاث للإجراءات التالية:**

يقوم الباحث الرئيسي بتقديم طلبات الشراء للأجهزة الرئيسية وبرامج الكمبيوتر والمواد المدرجة تحت .  
الأجهزة في حالة اعتماد الميزانية المخصصة له للكتابة المعنية ومن ثم ترسل هذه الطلبات لإدارة البحث،  
ويقتصر طلب الباحث لشراء الأجهزة والبرامج على تلك التي سبق له تحديدها في مشروعه البحثي، ومن  
ثم يتم مخاطبة إدارة التوريدات باحتياجات الباحثين من الأجهزة والبرامج، فتقوم إدارة التوريدات بالهيئة  
باتخاذ الإجراءات اللازمة لطرح العطاءات محلياً وفي بعض الحالات الاستثنائية يجوز الطلب محلياً من  
شركة واحدة مباشرة، وهذه الحالات هي:

- 1- أن تكون البنود المطلوبة لها مورد واحد فقط ( أي لا يوجد مورد آخر).
- 2- أن تكون البنود المطلوبة من الوكيل المحلي لهذه البنود.





THE PUBLIC AUTHORITY  
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING

لذكرى إصدار الدستور على وسائط تراثية  
50th Anniversary of the Issuance of the Constitution of the State of Kuwait  
1862 - 2012

المؤسسة العامة  
للتأهيل والتدريب



الإشارة :

التاريخ :

٢٠ مارس ٢٠١٢

تابع قرار رقم ( ٦١٢ / ٢٠١٢ )

**بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة**

**ملحوظة :** - يحق للباحث الرئيسي شراء جهاز كمبيوتر وطابعة لمشروع البحث وذلك حسب المبلغ المخصص للبند في عقد مشروع البحث الجديد .

- يتم تسديد قيمة جهازي الكمبيوتر والطابعة للباحث بعد تقديم فاتورة الشراء

- لا يحق للباحث شراء جهاز كمبيوتر أو طابعة لمشروع بحث آخر إلا بعد مضي أربع سنوات من آخر فاتورة شراء .

**موعد تسليم طلبات الشراء :**

يتم تسليم طلبات شراء الأجهزة والبرامج وفق ما تنص عليه اللوائح المالية بالهيئة بأن يتم التسليم الفعلي للبنود المطلوبة في نفس سنة الميزانية المستخدمة، وبناء عليه فإنه لكي تخصم البنود المطلوبة من ميزانية السنة الجارية يجب تسليم المشتريات وإعداد نماذج أدوات الإضافة في المخازن وتقديمها إلى إدارة التوريدات بالهيئة قبل ١٥ فبراير من كل عام ، ولذلك يتعين على الباحث الرئيسي أن يأخذ ذلك الموعد النهائي في الاعتبار ، ويقوم بتقديم الطلبات فور اعتماد ميزانية المشروع.

**إرشادات إضافية :**

١- على الباحث تقديم نموذج طلب الأجهزة مع ذكر اسم الأجهزة باللغة العربية والإنجليزية.

٢- يجب تقديم طلب شراء الأجهزة قبل نهاية السنة المالية بمدة كافية تجنباً لأي تأخير . وعلى الباحث

**مراجعة مالي:**

- المدة المطلوبة بتوريد الأجهزة التي تتجاوز سعرها ٣٠٠٠ دينار هي ٣ أسابيع.

- المدة المطلوبة لتوريد الأجهزة التي تتراوح سعرها من ٣٠٠١ - ٥٠٠٠ دينار هي ٦ أسابيع.

- المدة المطلوبة لتوريد الأجهزة التي تتجاوز سعرها عن ٥٠٠١ دينار هي ٨ أسابيع.

بشرط توافر هذه الأجهزة في السوق المحلي . وفي حالة عدم توافر الأجهزة محلياً تضاف فترة شهرين إلى ثلاثة أشهر على الأقل.

السترة



المروري في بيروت للعاصمة والمنطقة ٥٠ الذكرى لـ ١٩٦٢ - ٢٠١٢  
الذكرى لـ ٥٠ العصابة والمنطقة ١٩٦٢ - ٢٠١٢

THE PUBLIC AUTHORITY  
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING

الهيئة العامة  
للتربية التطبيقية والتدريب



الإشارة : ٧  
التاريخ : ٢٠١٢ مارس

تابع قرار رقم (٦١٢) ٢٠١٢

**بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة**

- ٣- تقوم إدارة التوريدات بالتنسيق مع الباحث مباشرة ابتداء من تقديم طلب الشراء وما يتبعه من إجراءات إلى أن يتم استلامه للأجهزة المطلوبة.
- ٤- يجب على الباحث عند استلامه للأجهزة بتسجيلها لدى إدارة التوريدات وعليه أن يخطر إدارة البحوث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث بما يفيد ذلك.
- ٥- يجب لا تتعدي تكلفة شراء برامج الكمبيوتر لمشروع البحث ٢٠٠٠ د.ك.
- ٦- يمكن بعد انتهاء البحث تحويل الأجهزة المستفاد منها إلى مشاريع أبحاث أخرى للباحث نفسه أو لباحثين آخرين بعد موافقة إدارة البحوث وعندئذ يحول قيد عهدة الأجهزة إلى الباحث الجديد.
- ٧- تعبئة النموذج الخاص بتسلیم الأجهزة من قبل الباحث الرئيسي واعتمادها من مساعد العميد للشئون الأكاديمية بعد الانتهاء من البحث في موعد لا يتجاوز الشهرين.

**مادة (٨) المصروفات الجارية (المستهلكات والسلف المؤقتة للأبحاث ):**

المصروفات الجارية (النثيرة) للأبحاث هي سلفه مؤقتة تعطى للباحث الرئيسي للصرف منها على احتياجات البحث التي تمت الموافقة عليه في طلب الدعم، وتستخدم هذه المصروفات لشراء المستهلكات والكميات وكتب وغيرها وذلك عن طريق الدفع النقدي، ويستطيع الباحث الرئيسي تقديم طلب للحصول على سلفة المصروفات الجارية بشرط أن تتوافق المبالغ المطلوبة في بند المصروفات الجارية للبحث المعتمد، ويجب لا يتجاوز بند المصروفات الجارية عن ٢٥% من إجمالي ميزانية المشروع ولا يتعدي إجمالي بند المصروفات الجارية عن ٦٠٠٠ د.ك.





الإشارة : ٢٩٧  
التاريخ : ٢٠١٢ ميلاد

تابع قرار رقم (٢١٩ / ٢٠١٢)

بيان إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

**القواعد والإجراءات الخاصة بالمصروفات الجارية للأبحاث ( السلفة المؤقتة):**

## ١- كيفية تقديم الطلب:

- يقوم الباحث الرئيسي بتبعة نموذج طلب " سلفه أبحاث مؤقتة " مع نموذج التعهد وإرسالها إلى إدارة البحث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث بواسطة مكتب مساعد العميد للشؤون الأكademie لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

- يحال الطلب إلى إدارة الشؤون المالية بالهيئة لتخليص المعاملة، ويتم تحويل السلفة المطلوبة إلى الحساب الشخصي للباحث الرئيسي.

- تقدم طلبات سلف الأبحاث المؤقتة في أي وقت ولكن قبل ١٥ فبراير من كل عام ، ويجب أن تتم تسوية سلفة الأبحاث المؤقتة قبل نهاية السنة المالية

#### ٤ - شروط وضوابط صرف سلفه الأبحاث:

- قطع الغيار، والقطع المكملة، والإصلاحات البسيطة، والصيانة،... الخ.
  - الأجهزة البسيطة ( لا تتعدي عن ٥٠ د.ب) والأدوات وبعض التجهيزات الخاصة في المختبرات
  - والكتب بعد التأكد من عدم توافرها لدى مكتبة الكلية أو مكتبات الهيئة. وكذلك المواد الكيماوية والمواد  
الخاصة، والأدوات الزجاجية، وحيوانات التجارب،... الخ.

- لا يجوز شراء الأجهزة التي تتعدى عن ٥٠ د.ب. للجهاز من حساب المصاروفات الجارية إلا إذا كانت هناك حاجة ضرورة لذلك، وبشرط مكافحة نائب المدعي العام للتعليم التطبيقي والدوري

- دفع الرسوم المقررة للنشر العلمي في المجالات العلمية المحكمة بشرط أن تكون الورقة المنشورة ناتجة عن البحث بعد أخذ موافقة إدارة البحث علما بأن القطاع غير ملزم بنشر الإنتاج العلمي للمشروع، ويتم دفع رسوم النشر خلال فترة لا تزيد عن عامين بعد استكمال البحث.

۲۰



የኢትዮጵያውያንድ አገልግሎት ተስፋዣ ስርዓት ተስፋዣ ስርዓት

સુરત પ્રદીપ ( ૧૮ /૧૧૦૫ )

لهم إنا نسألك ملائكة حنون





الإشارة : ٢٠١٢ / ٦١٥  
التاريخ : ٢٠١٣ / ٣ / ٧

تابع قرار رقم ( ٢٠١٢ / ٦١٥ )

بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

- لن يتم تسوية السلفة المنصرفه سابقاً بعد نهاية السنة المالية وتخصم المبالغ المستحقة من الراتب الشهري للباحث الرئيسي.
- لا يتم تسوية فواتير شراء الكتب إلا بعد تسجيلها بعمادة المكتبات وإعطائها أرقام تسلسليه ، يرفق ما يفيد ذلك مع طلب التسوية .
- يتم تسوية سلفه الأبحاث المؤقتة جزئياً أو كلياً بتقديم المستندات والإيصالات المطلوبة ، وترد المبالغ النقدية المتبقية إلى حساب الهيئة بحسب تعليمات إدارة الشؤون المالية.
- يجب التأكد من توافر المواد المستهلكة والكميات في مخزن الكلية قبل الشراء ولن تعتمد أي فاتورة تضم مواد أو أصناف متوفرة بمخزن الكلية.
- لن يسمح بشراء أجهزة من السلفة إلا في حالة الحاجة الماسة وبعد الحصول على موافقة مسبقة من مساعد العميد للشئون الأكademie ونائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث.
- يراجع الباحث مكتبة الكلية قبل شراء الكتب من السلفة للتأكد من توافرها بمكتبة الكلية أو مكتبات الهيئة، وتعتبر جميع الكتب المشتراء عن طريق ميزانية البحث كعهد له لدى الباحث يجب تسليمها لمكتبة الكلية في موعد لا يتجاوز شهر بعد الانتهاء من البحث.
- يجب الالتزام ببنود المصاريف الجارية بالعقد عند صرف السلفة ويجب إيقافها حسب بنود العقد كل بند على حدى.
- يتقدم الباحث الرئيسي بالمطالبة بتكاليف النشر العلمي بعد تقديم التقرير النهائي خلال فترة لا تزيد عن عامين بعد استكمال البحث، ويجب أن يشمل عقد البحث على بند رسوم النشر العلمي لصرف مبلغ النشر.

مادة (٩) العمالة المؤقتة:

يحق للباحث الاستعانة بالعمالة المؤقتة ( مثل المساعدين والفنين والمهنيين والسكرتارية ) على ميزانية المشروع على أساس المسوغات التي سيق أن تقدم بها عند تقديم الطلب. وعلى الباحث الإطلاع على جدول



### الإشارة :

1012

التاريخ :

تابع قرار رقم (٢٠١٢/٨١٤)

بيان إصدار لائحة تمويل واجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

رقم ٣ "الإرشادات العامة لتقدير مكافآت العمالية المؤقة المشاركة في الأبحاث" وذلك قبل التخطيط لإعداد الميزانية.

### جدول رقم ( ٣ ) إرشادات عامة لتقدير مكافآت العمال المؤقتة المشاركة في الأبحاث

#### **شروط تكليف العمالة المؤقتة:**

- لا يسمح بصرف مكافآت لموظفين عاملين في مؤسسات حكومية أو غير حكومية نظير عملهم أثناء ساعات العمل الرسمية.
  - مكافآت العمالة المؤقتة يتم تقديرها حسب ساعات العمل، ويشترط أن تكون خارج ساعات العمل الرسمية، ويقوم الباحث بإرسال نماذج "إذن صرف عمالة مؤقتة على مشاريع الأبحاث" الخاصة بالعمالة



الإشارة :  
٢٠١٢/٦/٢٨  
التاريخ :

تابع قرار رقم (٢٠١٢/٦/٢٨)

**بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة**

المؤقتة إلى إدارة البحث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث عن طريق مكتب مساعد العميد للشئون الأكademie.

- لا يجوز للباحث أن يدفع للعمالة عن طريق بند المصاريف الجارية.
  - يجب تقديم مستندات المؤهلات العلمية مع طلب دعم البحث وذلك لتصنيف العمالة وتقدير مكافآتها.
  - لا يجوز التعاقد مع الشركات أو المؤسسات تحت بند العمالة المؤقتة إلا إذا كانت هناك حاجة ضرورية لذلك، ويشترط الحصول على موافقة مسبقة من نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث مع تقييم المسوغات .
  - يجوز للباحث الاستعانة بالعمالة المؤقتة من داخل الهيئة أو خارجها، ولا يسمح له بتعيين الأقارب من الدرجة الأولى.
  - يجب أن يكون المبلغ المخصص للعمالة المؤقتة مناسباً للمهمة المطلوب القيام بها.
  - يجب أن لا تزيد القيمة المدفوعة للمستفيد من عمالة مشروع البحث عن ١٥٠٠ دينار طوال فترة المشروع الواحد على أن لا يعمل بأكثر من مشروعين.
  - لا يجوز أن يزيد المبلغ المرصود للعمالة المؤقتة في ميزانية البحث على ٦٠٠٠ د.ب. كسرى أعلى طوال فترة البحث ويجب أن لا تتجاوز مخصصات بند العمالة ٢٥٪ من ميزانية المشروع .
  - يحق لنائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث استثناء الأبحاث ذات الطبيعة الخاصة وهي الأبحاث الخاصة بإدارة الهيئة من حد السقف الأعلى بند العمالة المؤقتة وكذلك القيمة المدفوعة للمستفيدين من العمالة المؤقتة ، ويجب أن لا يتجاوز عدد المشاريع المستثناء نسبة ١٠٪ من إجمالي مشاريع الأبحاث.
  - آخر موعد لتسليم أدوات صرف العمالة المؤقتة في ٣١٥ قبل نهاية السنة المالية.
- ملاحظة: الهيئة غير مسؤولة عن أي مصاريف تدفع من قبل الباحث الرئيسي أو المشاركين تتعارض مع اللوائح المالية المتبعة في الهيئة.



الإشارة :  
٢٠١٢ مارس

التاريخ :

تابع قرار رقم (٦١٢/٢٠١٢)

بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

مادة (١٠) المهام العلمية والخبراء الزائرين :-

يجب أن تكون المهمة العلمية مرتبطة بمشروع بحث معتمد، ويمنح بدل المهمة العلمية للباحث الرئيسي أو الباحث المشارك لتقديم ورقة بحث في مؤتمر علمي وللباحث الرئيسي الحق بأن يختار بين المهمة العلمية أو استضافة خبير زائر وتعطى مرة واحدة فقط خلال فترة المشروع، ويجب أن تتم الموافقة على ميزانية المهمة العلمية في المشروع.

١. القواعد والإجراءات الخاصة بالمهام العلمية للأبحاث العلمية :

- أ. يجب توفر بند المهمة العلمية في ميزانية مشروع البحث وفقاً للضوابط المقررة.
- ب. تقتصر المهمة العلمية على تقديم ورقة بحث مقبولة (متعلقة بموضوع البحث الممول) في مؤتمر علمي.
- ت. يسمح بالمهمة العلمية مرة واحدة فقط خلال فترة المشروع بغض النظر عن ميزانية المشروع.
- ث. يتم تقييم جميع الطلبات المتعلقة بالمهمة العلمية ومناقشتها عن طريق إدارة البحوث.
- ج. يمكن للباحث الرئيسي الاستفادة من بند المهمة العلمية بعد انتهاء البحث لمدة سنة.
- ح. يقدم الباحث الرئيسي ما يفيد قبول البحث المدعوم من الهيئة في المؤتمر مع طلب المهمة العلمية.
- خ. لا تمنح المهمة لباحث خلال الفصل الصيفي إذا كان مكلفاً بعبء تدريسي خلال الفصل.
- د. يجوز للباحث القيام بمهمة علمية واحدة على ميزانية الأبحاث خلال السنة المالية بغض النظر عن عدد المشاريع الجارية للباحث.

٢. الدعم المالي للمهام العلمية :

- أ. يمنح الباحث الرئيسي أو الباحث المشارك المخصصات المالية التالية لحضور أحد المؤتمرات العلمية العالمية:

١٧٥٠ دينار للشرق الأقصى واستراليا وأمريكا الشمالية وأمريكا الجنوبية.



الإشارة : .....  
التاريخ : .....  
٢٠١٢ / ٦ / ٦٢  
٢٠١٢ / ٦ / ٦٢

تابع قرار رقم ( ٦٢ / ٦ / ٦٢ )

### بشأن إصدار لائحة تفاصيل وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة


- ١٤٠٠ د.ك للدول الأوروبية وجنوب شرق آسيا ودول المغرب العربي.
  - ٩٠٠ د.ك لدول الشرق الأوسط والخليج العربي.
- أحكام عامة: هذه المخصصات تشمل تذاكر السفر والإقامة ورسوم الاشتراك بالمؤتمر.

#### ٣. إجراءات الحصول على مهمة علمية :

يقوم الباحث الرئيسي بتبليغه "نموذج طلب مهمة علمية لمشروع ممول" متضمناً جميع البيانات المتعلقة بالمهمة العلمية، كما يجب أن يشمل نموذج الطلب دعوة رسمية من الجهة المنظمة للمؤتمر، وخلاصة للبحث الذي سيقدم و ما يفيد قبول البحث المدعوم من الهيئة، ثم يقوم رئيس القسم العلمي بالتوقيع على الطلب (للموافقة على إعفاء مقدم الطلب من العمل خلال فترة السفر)، كما يقوم مساعد العميد للشئون الأكاديمية باعتماد الطلب (إيضاح أن أهداف الرحلة تتفق مع ما ورد في نموذج البحث). و على الباحث الرئيسي أو (المشارك) الذي قام بالمهمة العلمية تقديم صورة ضوئية من جواز السفر مشفوعاً بتأشيرات الخروج والدخول للبلد المنظمة للمؤتمر أو تقديم ما يثبت حضوره للمؤتمر وذلك لإرسالها إلى إدارة البحث عن طريق مساعد العميد للشئون الأكاديمية ومن ثم إلى إدارة الشئون المالية لاقفال قيمة المهمة العلمية قبل انتهاء السنة المالية.

#### ٤. موعد تقديم الطلب:

ترسل الطلبات والمستندات المرفقة بعد تعبئتها إلى إدارة البحث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث قبل ٤ أسابيع من التاريخ المحدد للمهمة العلمية أو الزيارة عن طريق مكتب مساعد العميد للشئون الأكاديمية.



الرَّبُّ الْمَسِيحُ يَسُوعُ مُسَيِّدُ الْأَنْتَرِنِيُّونَ وَشَفِيعُ الْمُكْرِبِينَ  
50th Anniversary of the Issuance of the Constitution of the State of Kuwait  
١٩٦٢ - ٢٠١٢

THE PUBLIC AUTHORITY  
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING

الهيئة العامة  
للتحايم التطبيقي والتدريب



الإشارة :

٢٠١٢ مارس ٢٧

التاريخ :

تابع قوار رقم (٢٠١٢ / ٦١٢)

### بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

#### ٥. موعد تقديم التقرير:

يجب على الباحث تقديم تقرير إلى إدارة البحث بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث عن طريق مكتب مساعد العميد للشئون الأكademie بالكلية عن المهمة العلمية التي قام بها بعنوان "نموذج تقرير عن مهمة علمية لمشروع ممول" في موعد أقصاه شهر من تاريخ عودته.

#### استضافة الخبير الزائر:-

في حالة استضافة خبير زائر، يقوم الباحث الرئيسي بتقديم طلب الزيارة نيابة عنه مع إرفاق نسخة من:  
برنامـج الـزيارة + كـتاب بالـموافقة منـ الخـبير + جـواز سـفر الخـبير.  
مـخصصـات الأـستـاذ الـزـائر تـتضـمن الـبنـود التـالـية:-

- تذاكر سفر درجة سياحية.
- الإقامة في أحد فنادق الدرجة الأولى خلال فترة الزيارة شاملة للوجبات فقط.
- بشرط ألا يتجاوز بند الخبير الزائر عن ١٥٠٠ د.ك. وذلك للأبحاث التي تصل ميزانيتها ٣٠٠٠ د.ك. فما فوق.

يلتزم كل من الخبير الزائر والباحث بتقديم تقرير عن الزيارة لإدارة البحث في موعد أقصاه شهر من انتهاء الزيارة، لرفعه إلى لجنة البحث التطبيقي لاعتماده.

#### مادة (١١) تمديد فترة المشروع والتمويل الإضافي:

- يجوز للباحث طلب تمديد فترة المشروع أو الحصول على تمويل إضافي أو الجمع بينهما.
- يسمح للباحث بالحصول على مدة إضافية تعادل ثلث المدة الأصلية لاستكمال المشروع وفق تقديم أسباب مقبولة لإتمام العمل حسب النموذج المخصص لتمديد فترة المشروع بعد اعتماده من مساعد العميد



八

۳۶۷



የኢትዮጵያ ቤትና የሚከተሉት ስራውን አገልግሎት የሚከተሉት ስራውን አገልግሎት

፩፻፲፭፻፯፻ ( ፳፻፲፭፻፯፻ )

۱۴۰۷ : ..... ۱۴۰۸ : .....





الإشارة :

التاريخ : ٢٠١٢ / ٦ / ٢٩

تابع قرار رقم ( ٢٠١٢ / ٦٢ )

### بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

#### مادة (١٣) مكافأة الباحث الرئيسي:

يتم تخصيص مبلغ وقدره ١٠٠٠ د.ك. للباحث الرئيسي كمكافأة مالية بعد تقديم التقرير النهائي وتقديمه ونشره بمجلة علمية محكمة وذلك للأبحاث الممولة من الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب فقط خلال فترة لا تزيد عن عامين بعد استكمال البحث.


#### مادة (١٤) العقوبات:

إذا لم يقدم الباحث الرئيسي التقرير النهائي بالشكل العلمي المطلوب طبقاً لهذه اللائحة وفي التاريخ المحدد وفقاً للعقد المبرم بين الباحث والهيئة ، يطالب الباحث الرئيسي بتسديد كافة المصروفات والنفقات التي دفعتها الهيئة في مشروع البحث مع تطبيق قواعد المسئولية القانونية المختلفة في هذا الشأن، ويعتبر عقد البحث ملغياً .

#### الباب الخامس التقارير والنشر العلمي

#### مادة (١٥) تقارير الأبحاث ( المرحلية والنهائية ) :-

تطلب سياسة دعم الأبحاث أن يسلم الباحثون الرئيسيون تقارير دورية ونهائية ( وفق الشروط المتفق عليها عند توقيع عقد المنحة ) إلى إدارة البحث ومن ثم رفعها إلى لجنة البحوث التطبيقية بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث بالهيئة موضحة سجل انجازاتهم والتطور في مجال تنفيذ المشاريع . وتقع مسؤولية تسليم التقرير النهائي على الباحث الرئيسي بعد انتهاء المشروع بمدة لا تتعدي شهرين .. وتنطبق متطلبات تقارير الأبحاث هذه - سواء كانت دورية أو سنوية - على المشاريع الممولة من قبل الهيئة ( عقود أبحاث الهيئة وعقود أبحاث خاصة بإدارة الهيئة ) . أما بالنسبة للأبحاث الغير ممولة من قبل الهيئة ( عقود الأبحاث الخارجية ) فيتم تسليم تقاريرها وفق الشروط المتفق عليها عند توقيع العقد .



الإشارة : مارس ٢٠١٢ التاريخ :

تابع قرار رقم (٢٠١٤/٧١٩)

**بيان إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة**

وتعتبر هذه التقارير مطلبًا رئيسيًا للموافقة على طلب استمرار دعم للمشروع. وعلى الباحث الرئيسي تقديم نوعين من التقارير بغض النظر عن نوع المشروع:

## ١. التقرير الدورى للمشروع :-

ويتضمن هذا التقرير وقائع الانجازات والأنشطة المتعلقة بتنفيذ المشروع خلال فترة تعادل ٦ أشهر تقريباً من بداية المشروع أو من تقديم تقارير دورية سابقة وفقاً للنموذج المعد لذلك ، إضافة إلى مستندات من الأوراق البحثية المنشورة أو المقبولة للنشر.

#### ٢. التقرير النهائي للمشروع :-

ويتضمن تقرير شاملًا وكمالاً للمشروع بعد انتهائه موضحًا ما تم إنجازه مقارنة بالأهداف المذكورة في المقترن الرئيسي للبحث. ويشمل المصادر التي تمت الاستفادة منها، ونتائج البحث، ومستندات من الأوراق البحثية المنصورة أو المقبولة للنشر على أن يتم تقديم هذا التقرير خلال مدة أقصاها شهرين من تاريخ انتهاء مشروع البحث. وسوف يتم تقييم هذه التقارير بواسطة لجنة البحوث التطبيقية بقطاع التعليم التطبيقي والبحث.

**ملحوظة:** من المتفق عليه أن أداء البحث ونتائجـه خلال مراحلـه المختلفة هي عملية غير مضمونة النتائج وأنه قد تكون هناك حاجة ضرورية لإجراء تغييرات جوهرية في المشروع . ففي حالة إضافة أي تعديلات يقوم بها الباحث الرئيسي على أهداف مشروع بحثـه الأصلي ، أو أي تعديلات أخرى متعلقة بمدة التنفيذ والمصادر المطلوبة، والتي من الممكن أن تحدث تغيراً جوهرياً في مسار البحث أو نتائجه، فيتعين على الباحث في هذه المرحلة تسليم تقرير مرحلـي للمشروع إلى قطاع التعليم التطبيقـي والبحوث بالهيئة.



الإشارة:

التاريخ:

٢٤ مارس ٢٠١٢

تابع قرار رقم (٦٨٢ - ٢٠١٢)

### بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

#### ٣. نمط كتابة التقرير :-

يوجد نموذج إلكتروني محدد لكتابه تقارير الدورية والنهائية للأبحاث،

التقويم:

تقوم لجنة البحوث التطبيقية بقطاع التعليم التطبيقي والبحوث بالهيئة بمراجعة وتقويم التقارير الدورية والنهائية ، ويرتبط استمرار دعم المشروع بحصول التقرير على تقويم جيد، وتعتمد أيضاً الموافقة على دعم أية مشاريع جديدة للباحث على نتائج تقويم التقرير النهائي لمشروعه الجاري، هذا وتتأسس عمليات المراجعة والتقويم لتقارير الأبحاث على مرجعين أساسيين هما :

- نتائج البحث، والتي يتم معاييرتها وتقييمها بواسطة محكمين.

- إدارة البحث بوجه عام من قبل الباحث الرئيسي، والتي يتم تقويمها من قبل لجنة البحوث التطبيقية قطاع التعليم التطبيقي والبحوث بالهيئة.

#### - الأبحاث المنشورة:

يقوم قطاع التعليم التطبيقي والبحوث ( إدارة البحث) بالهيئة بتوثيق ما يصدر من المشاريع المملوكة من تقارير نهائية وخلاصات أبحاث المنشورة، وذلك لتوزيعها بصورة موسعة على مستوى محلي وإقليمي ودولي. لذا تعد خلاصات الأبحاث مرجعاً مهماً للأبحاث العلمية المنشورة حيث تضمن الانتشار الواسع للمعلومات في المجتمع العلمي، وللخبراء، والاختصاصيين الفنيين، والمخططين، ومتخذي القرار ومستخدمي نتائج الأبحاث.

إضافة إلى ذلك تقوم إدارة البحث بإعداد عدة إصدارات بحثية أخرى والتي توفر المعلومات المهمة المتعلقة بالمشاريع المعتمدة، ومجالات الأبحاث..... وغيرها، وتساهم هذه الإصدارات في سهولة الوصول إلى آخر أخبار الهيئة المتعلقة في مجال تطوير الأبحاث وتطورات الباحثين المستقبليه. هذا بالإضافة إلى مساهمة هذه الإصدارات في نشر نتائج ونوعية أبحاث الهيئة عالمياً.



الإشارة : .....  
٢٠١٢ مارس ٢٧

التاريخ : .....

تابع قرار رقم ( ٢٠١٢ / ٦١٢ )

**بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة**

**الباب السادس**  
**حقوق البحث العلمي وأخلاقياته**

تخضع جميع مشروعات الأبحاث العلمية ( سواء تلك المملوكة من قبل الهيئة أو من جهات أخرى ويشرف عليها قطاع التعليم التطبيقي والبحث ) بالإضافة إلى الالتزامات المقررة في عقود الأبحاث العلمية والقواعد العامة – إلى القواعد التالية:

**• مادة (١٦) الحقوق العامة والمسؤوليات :-**

١. حرية البحث العلمي مكفولة لكل باحث إلا إذا كان موضوع البحث يتناول مسائل تتعارض مع الدين أو النظام العام في الدولة ، أو أخلاقيات المهن المختلفة ، فإنه يجوز للجنة البحوث التطبيقية رفض تمويل المشروع المقترن ، كما يجوز له أن يوافق على المشروع بعد الحصول على موافقة الجهات الحكومية المختصة في حالة الحاجة لذلك ، ويحق للجنة في جميع الأحوال دونها حاجة إلى إبداء الأسباب رفض فكرة البحث أو موضوعه .

٢. قبول تمويل المشروع لا يعني تمويله بالكامل من ميزانية الهيئة، فيجوز للجنة البحوث التطبيقية أن تطلب دعم من المؤسسات الحكومية وغير حكومية دون الحاجة إلىأخذ موافقة الباحث ، ولا يجوز للباحث أن يشترط مصدر معين للدعم ، كما لا يمكن للباحث الحصول على أي دعم خارجي لأي مشروع إلا بعد الحصول على موافقة قطاع التعليم التطبيقي والبحث.

٣. تحقيقاً للغاية الأساسية من تمويل المشاريع البحثية في تطوير القدرات البحثية والعلمية للباحثين فإنه لا يجوز أن يوكل الباحث تنفيذ المشروع بأكمله إلى مساعديه أو آخرين ، وينبغي أن يقتصر دور كل من



THE PUBLIC AUTHORITY  
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING

لذكرى إصدار دستور الكويت على وسعته وقوته في 1962 - 2012  
50th Anniversary of the Issue of the Constitution of the State of Kuwait

الهيئة العامة  
للتعليم التطبيقي والتدريب



الإشارة :

التاريخ :

تابع قرار رقم (٦١٢ / ٢٠١٢)

### بيان إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

هؤلاء على الأعمال المذكورة في الإطار العلمي المحدد لكل منهم في خطة البحث المعتمدة من قبل لجنة البحوث التطبيقية بالهيئة.

٤. لا يجوز طلب دعم بحث سبق للباحث بأن قام بإجرائه أو شارف على الانتهاء منه.

٥. ينبغي على الباحث احترام الحقوق الفكرية لمساعديه سواء المالية منها أو المعنوية، ولا يجوز الإشارة في الأبحاث المنصورة إلى غير الباحثين أو المساعدين المعتمدين من قبل لجنة البحوث التطبيقية بالهيئة وفقاً لأهمية مشاركتهم في البحث.

#### الالتزامات بالباحثين:

١. يلتزم الباحث بتزويد قطاع التعليم التطبيقي والبحوث (إدارة البحث) بنسخة من إنتاجه العلمي وأي مواد توثق بحثه الممول، كالابحاث والكتب والمخطوطات والخرائط والتقارير وغيرها.

٢. يخضع الإنتاج العلمي المقدم من الباحث (التقرير النهائي) للتحكيم، وتؤخذ نتيجة التحكيم في الاعتبار عند طلب دعم بحث جديد للباحث، ويجوز للجنة البحوث التطبيقية بالهيئة رفض الطلب إذا كانت نتائج البحث السابق ضعيفة.

٣. على الباحثين احترام آراء المحكمين وملحوظاتهم وإن اختلقو معهم في الرأي، وعليهم التمسك بالأخلاقيات العالية للعلماء والباحثين عند الرد على هذه الآراء والملحوظات مع عدم التجريح أو التعرض لمكانتهم العلمية والأدبية.



الإشارة :

٢٠١٢/٦/٢٤  
٢٠١٢/٦/٢٤

التاريخ :

تابع قرار رقم ( ٢٠١٢/٦/٢٤ )

بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

٤. يعتبر الباحث الرئيسي مسؤولاً أمام الهيئة عن تنفيذ المشروع وفقاً للخطة المعتمدة ، وعليه أن يرفع تقارير دورية عن تقدم المشروع والقيام بإجراء التسويفات المالية.

٥. يلتزم الباحث الرئيسي بإرجاع الأجهزة والأدوات والكتب التي تم شراؤها من ميزانية البحث إلى الهيئة إلا إذا حصل على موافقة قطاع التعليم التطبيقي والبحوث ( إدارة البحث ) في الهيئة في الاستمرار في استخدامها.

٦. يلتزم الباحث الرئيسي باستكمال البحث حتى نهايته وإذا أراد الانسحاب من المشروع لأي سبب كان يراعى الآتي :

- يلتزم بحضور باحث بديل على نفس الدرجة العلمية أو أعلى منها لاستكمال البحث ليحل محله في الإشراف على مشروع البحث.
- لا يستحق مكافأة نظير الفترة التي أشرف فيها على البحث حيث يتم صرف المكافأة للباحث البديل.
- يمنع الاستفادة من البحث بأي شكل من الأشكال العلمية أو الأكاديمية.

حقوق الملكية:

١. يجوز للهيئة أن تشرط نسبة من العائد المادي لمشروع معين قبل بدايته ، كما يجوز لها أن تسوق نتائج الأبحاث بالاتفاق مع الباحثين وبعد المحافظة على حقوقهم الفكرية ، وفي جميع الأحوال فإنه لا يجوز للباحث استغلال نتائج مشروعه تجارياً إلا بعد الحصول على موافقة قطاع التعليم التطبيقي والبحوث.

٢. لا يلتزم قطاع التعليم التطبيقي والبحوث بنشر الإنتاج العلمي للمشروع أو بتسجيل براءات الاختراع أو تسجيل حقوق الملكية الأدبية أو الفنية أو دفع الرسوم المقررة لذلك.



الإشارة : ٢٠١٢ مارس ٢٠١٢  
التاريخ :

تابع قرار رقم (٢٠١٢/٦١)

بيان إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة

• حق الخصوصية والحماية من المخاطر :-

١. يلتزم الباحث الرئيسي بأخلاقيات المهنة المعترف عليها في مجال تخصصه العلمي ، فعليه المحافظة على أسرار الحياة الخاصة للأشخاص ، وعدم تعرضهم للمخاطر ، وإحاطتهم علمًا بالآثار المترتبة على إجراء التجارب والحصول على موافقتهم المسبقة مكتوبة قبل مشاركتهم بالبحث وبدون اللجوء إلى إجبارهم ، ويتعين عليه أيضًا الحصول على موافقة الجهات المرتبطة بذلك . ويجب إرفاق التصاريح الخاصة بالقبول ( مع طلب دعم البحث ) في حالة القيام :

- بأي دراسة على عناصر بشرية.
- بأي تجربة أو إجراءات تتطلب أمورا تشخيصية وضمان متابعة ، ويتحمل الباحث الرئيسي بكافة المسؤوليات والأثار القانونية المترتبة على مخالفة ذلك دون أدنى مسؤولية على الهيئة في ذلك .

٢. على الباحث الرئيسي بيان خطورة مواد المشروع وأدواته لمساعديه والآخرين ، ولا يجوز القيام بأعمال أو تجارب يكون من شأنها إلحاق الضرر بالبيئة ، أو تؤدي إلى انقراض الحيوانات والنبات المعرضة لخطر الزوال ، ويتحمل الباحث الرئيسي بكافة المسؤوليات والأثار القانونية المترتبة على مخالفة ذلك دون أدنى مسؤولية على الهيئة في ذلك .

٣. يعتبر الباحث الرئيسي مسؤولاً عن آية أضرار تصيب العاملين في مشروع بحثه أو الآخرين على أثر القيام بالتجارب العلمية أو غيرها من أعمال المشروع ، ويتحمل الباحث الرئيسي كافة المسؤوليات والأثار القانونية المترتبة على مخالفة ذلك دون أدنى مسؤولية على الهيئة في ذلك .





التاريخ : ..../ ..../ .....

(٢٠١٣ / ٩٨٦)

بشأن تعديل لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة  
الصادرة بموجب القرار رقم ٢٠١٢/٦١٢

المدير العام

- بعد الإطلاع على أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم ٨٢/٦٣ في شأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب .
- وعلى قرار الهيئة رقم ٢٠١٢/٦١٢ بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٧ بشأن إصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة .
- وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة في اجتماعه رقم (١٢٢) بتاريخ ٢٠١٣/١/٩ بشأن الموافقة على تعديل الفقرة السابعة من المادة السادسة (الباب الثالث) من لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

تفصيل

مادة أولى: تعديل الفقرة السابعة من (قواعد وأحكام عامة) الواردة بالمادة السادسة (الباب الثالث) من لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة الصادرة بموجب قرار الهيئة رقم ٢٠١٢/٦١٢ لتكون على الوجه التالي : -

١- لا يحق لعضو هيئتي التدريس / التدريب التمتع بالمميزات المالية والعينية الواردة بلائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة في حالة تمتنه بهذه ذات المميزات المالية والعينية الواردة بلائحة إجازة التفرغ العلمي لأعضاء هيئتي التدريس / التدريب المعمول بها في الهيئة .

٢- لا يحق لأعضاء هيئتي التدريس / التدريب المنتدبين انتداباً كلياً خارج الهيئة الحصول على عقود بختية من الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب ) .

مادة ثانية: على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار والعمل بموجبه اعتباراً من ٢٠١٣/١/٩ (تاريخ موافقة مجلس الإدارة) .

المدير العام

الجريدة قطعة ٤ مقابل الدائري الثالث - ص ب ٢٣١٦٧ الصناعة (١٣٥٩٢) الكويت بدأنا: (١٨٠٦٦١١) فاكس: ٢٢٥٢٨٩١٥

P.O. Box 23167 - Safat, (13092) Kuwait - Tel. : 1806611 - IDILIYA Block 4 - Opposite The Third Ring Road

ف.س: ٢٦ - وزير التربية ووزير التعليم العالي رئيس مجلس الاداره  
مكتب السيد الدكتور المدرس العام  
مكتب الملاك موارد مدير عام  
مركز سرم القرار  
إدارة الموارد  
إدارة المكتب والمكاتب المساعدة  
إدارة الشؤون المالية  
أ.د: اللواء ناصر العبد  
أ.د: اللواء ناصر العبد

٢٠١٥/٣٠/٢٠١٥

قرار رقم (٣٥١٥) / ٢٠١٥

بشأن تعديل لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة الصادرة بموجب القرار رقم (2012/612)

المدير العام:

- بحسب الاطلاع على أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم 82/63 في شأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التقني والتدريب.
- وعلى قرار الهيئة رقم 612/2012 الصادر بتاريخ 27/3/2012 بشأن اصدار لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة.
- وعلى كتاب أمين سر مجلس الإدارة رقم 431 بتاريخ 16/11/2015 بشأن قرار مجلس إدارة الهيئة في اجتماعه رقم (130) المنعقد بتاريخ 25/10/2015.
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

فقرة

مادة أولى: تعديل الفقرة الخامسة من البند (2) الخاص بشروط وضوابط صرف سلفة الأبحاث من المادة (8) الواردۃ في الباب الرابع من لائحة قواعد وإجراءات دعم الأبحاث العلمية بالهيئة الصادرة

بموجب قرار الهيئة رقم (2012/612) لتكون على النحو التالي:

(يجوز للباحث شراء واستئجار مصادر المعلومات المقررة أو المرجعية " كتب / مجلات علمية / قواعد البيانات البحثية ... على سبيل المثال " وتكون قيمتها بحد أقصى 200 د.ك بعد التأكد من عدم توافرها لدى عمادة المكتبات ، وفي حال زيادتها عن هذه القيمة يجبأخذ موافقة مسبقة من نائب المدير العام للتعليم التقني والبحث مع تقديم المسوغات الدالة على ذلك بحيث لا تتجاوز قيمتها الإجمالية عن 500 د.ك ) .

مادة فانية: على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار والعمل بموجبه اعتباراً من 25/10/2015 (تاريخ موافقة مجلس الإدارة).

المدير العام

د. أحمد بن صالح الأثري

النسخ:

- مكتب مدير التعليم التقني ووزير التعليم العالي - رئيس مجلس الإدارة.
- مكتب السيد المدير العام.
- مكتب المساعدة رئيس المدير العام.
- كلية ومعهد الهيئة.
- إدارة المعنون الفوتوغرافية.
- إدارة شئون أعضاء هيئة التدريس والتدريب.
- لائحة من مجلس الإدارة.
- إدارة المعنون العالمي.
- مركز دعم القرار.
- إدارة المعرفة.
- المسجل العام.